[251] _____ = وهناك جملة روايات بمضامين أخرى، انظر: صحيح البخاري 3 / 69، 71، صحيح مسلم 1 / 349، مسند احمد 1 / 61، 95، 135، سنن النسائي 2 / 14، 15 [5 / 148، 152]، سنن البيهقي 4 / 352، 5 / 22، مستدرك الحاكم 1 / 472، تيسير الوصول 1 / 282، مسند الطيالسي 1 / 16، سنن الدارمي 2 / 69، شرح معاني الاثار للطحاوي - كتاب مناسك الحج -: 376 و 371 بطريقين، المتقي في كنز العمال 3 / 31، وقال: أخرجه العدني والطحاوي والعقيلي، وقاله الدارقطني في سننه، كتاب الحج، باب المواقيت بطريقين، وغيرهم في غيرها. ومنها: جهله باللغة، إذ أخرج الطبري في تفسيره 4 / 188، عن ابن عباس، أنه دخل على عثمان، فقال: لم صار الاخوان يردان الام إلى السدس، وإنما قال ا: (فان كان له إخوة..) والاخوان في لسان قومك، وكلام قومك ليسا باخوة ؟. فقال عثمان: هل يستطيع نقض أمر كان قبلي وتوارثه الناس ومضى في الامصار. وفي لفظ الحاكم والبيهقي: لا أستطيع أن أرد ما كان قبلي ومضى في الامصار وتوارث به الناس، كما جاء في المستدرك 4 / 335، والسنن الكبرى 6 / 227، والمحلى لابن حزم 9 / 258، وتفسير الرازي 3 / 163، وتفسير ابن كثير 1 / 459، والدر المثور 2 / 126، وروح المعني للالوسي 4 / 225. وهذا عدم تضلع بالعربية، وكفانا الجصاص في أحكام القران 2 / 98 حيث فصل وأفاد، وأخزى خليفته وأجاد، وأجره عليه يوم التناد، وكذا شيخنا الاميني طاب ثراه في غديره 8 / 223 - 227. وحيث لا نحب الاطالة - والحر تكفيه الاشارة - لذا نحيل جملة من مطاعنه في جهله وجوره إلى موسوعة شيخنا ومولانا العلامة الاميني رحمه ا وغيره من أعلامنا في موسوعاتهم، كالشهيد الثالث في إحقاق الحق والسيد صاحب العبقات في كتابه وغيرهم أعلى ا مقامهم، ونشير منها درجا إلى: 1 - رأي الخليفة في الاحرام قبل الميقات. الغدير 8 / 208 - 213. 2 - رأي الخليفة في رد الاخوين للام عن الثلث. الغدير 8 / 223 - 227. 3 - رأي الخليفة في المعترفة بالزنا. 8 / 227 - 230. 4 - رأي الخليفة في امرأة فقدت زوجها 8 / 200 - 206... وغيرها كثير جدا. ولنختم حديثنا عن بعض أولياته وما تفرد به، إذ ليس ما مر أول قارورة له - على حد تعبير المثل - فله أوليات وبدع وشطحات غيرها. منها: إنه أول من ترك الكبير في كل خفض ورفع في الصلاة، مع أنها سنة ثابتة عن رسول ا صلى ا عليه وآله وسلم عرفتها الصحابة، وتسالمت عليها الامة كافة، واستقر عليها إجماع أئمة المسلمين. يقول عمران بن حصين - وهو ممن تعرف -: صليت خلف علي صلاة ذكرني صلاة =

_____